

(٦) التعليق على كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح الشيخ د. محمد

طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك نعمان نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد اه قد وقفنا على قول الامام المفلح
رحمه الله بصر في وجوب التوبة واحكامها وما يتاب من - 00:00:00

ونبدأ على بركة الله تعالى نسألة جل على العلم النافع والعمل الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه
اما بعد فالله علمانا ما ينفعنا بما علمتنا وزدنا علما انك انت العليم الحكيم - 00:00:21

قال الامام ابن مفلح رحمه الله فصل في وجوب التوبة واحكامها وما يتاب منه يلزم التوبة شرعا لا عقل خلافا للمعتزلة قال بعضهم
المسألة مبنية على التحسين والتقبیح العقلي كل مسلم مكلف قد اثم من من كل ذنب - 00:00:42

فقيل غير مظنون قال في نهاية المبتدئين تصح التوبة مما يظن انه اثم فقيل لا ولا تجروا بدون تحقق اثم والحق وجوب قوله اني
تائب الى الله من كذا واستغفر الله منه - 00:01:08

والقول بعدم صحة توبته هو الذي ذكره القاضي من الهباء. لأن التوبة هي الندم على ما كان منه والندم لا يتصور مشنوقا لأن الشرط
اذا حصل بطل الندم يعني قوله رحمه الله - 00:01:24

ان التوبة لازمة شرعا لا عقلا فيه نظر ولكن ليس مراده ما نفهمه نحن مراده الرد على المعتزلة قالوا ان التوبة واجبة عقلا
لأنهم يرون ان التحسين والتقبیح عقلي - 00:01:42

اما اهل السنة فقالوا ان التحسين والتقبیح شرعا وعقلا ومن الذي قال ان التحسين والتقبیح شرعی فقط هم الاشاعرة اما اهل
السنة فانهم يقولون ان قبح الاشياء وحسنها ان قبح الاشياء وحسنا مدرك بالعقل - 00:02:05

ومدرك الشرعي لكن المؤاخذة لا تكون الا بالشرع لأن الله قال وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وماما يدلنا على ان التوبة واجبة عقلا
ان العبد الباقي اذا اراد رضا سيده - 00:02:34

فانه لا يمكن تحصيل رضا الا بترك الباقي فإذا كان هذا مدركا بالعقل فكذلك العقل يدرك ان العبد المذنب اذا اراد رضا ربه جل وعلا لا
يمكن له ادراك ذلك الا بالفرار الى الله - 00:02:59

اذا نقول التوبة والتوبة لازمة شرعا ولازمة عقله ثم قوله ان التوبة تكون من كل ذنب متيقن منه او مظنون. المتيقن ما في اشكال لانه
يتصور الندم منه والندم توبة - 00:03:21

طيب والمظنون غالب على ظن العبد انه ارتكب ذنبا وانه قصر في حق الله عز وجل لكنه لم يعرف ما هو هذا الذنب الذي ارتكبه فمن
اي شيء يتوب؟ هذه هي الرواية - 00:03:47

التي حکاها القاضي مذهبها بعدم صحة التوبة منه لأن التوبة لابد من شيء معين والمعين هنا مظنون او مجهول فكيف يتاب من
والصواب ان التوبة من المظنون انما هو على الاطلاق - 00:04:06

وحيثئذ يكون ذلك صحيحا. يندم الانسان على تقصيره يندم الانسان على اباقه ايما كان بغض النظر عن تيقنه منه او عدم تيقنه منه.
وقوله لا والندم لا يتصور مشروطا لأن الشرط اذا حصل بطر الندم - 00:04:30

يعني الندم لا يتصور مشروط. كيف الانسان يندم من شيء اه لا يذكره انما الندم يكون من شيء مذكور. نعم قال رسول الله قال

القاضي اذا شك في الفعل الذي فعله - 00:04:53

هل هو قبيح او ام لا هو مفرط في فعله وتجب عليه التوبة من هذا التفريط ويجب عليه ان يجتهد بعد ذلك في معرفة قبح ذلك الفعل وحسنـه. لأن المكلف اخذ عليه الا يقدم على فعل قبيح على فعل قبيح - 00:05:09

لأن المكافـة لأن المكلف اخذ عليه الا يقدم على فعل قبيح ولا على ما لا يؤمن ان يكون قبيحا. هذا هذا شيء واضح ان اي مكلف فـان الله جل وعلا - 00:05:27

اخذ عليه انه لا يعمل شيئاً قبيحاً ولا شيئاً يظنه قبيحاً لا يقدم عليه وانما يعمل ما يراه حسناً وكيف يعلم حسنـ الشيء وقبحـ الشـيـب الشرعي والعقل معاً كما ذكرنا نعم - 00:05:44

فـاذا قـدـمـ عـلـىـ فـعـلـ يـشـكـ اـنـهـ قـبـيـحـ فـاـنـهـ مـفـرـطـ وـذـلـكـ التـفـرـيطـ ذـنـبـ تـجـبـ التـوـبـةـ مـنـهـ اـصـلـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ مـذـكـورـ فـيـ اـخـرـ بـابـ الـاـمـامـ. عـلـىـ كـلـ حـالـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ يـعـنـيـ اـهـ فـيـهـ نـظـرـ مـنـ جـهـةـ 00:06:05

انـهـ هـلـ الـاـنـسـانـ مـؤـاـخـدـ عـلـىـ ظـنـهـ اوـ مـؤـاـخـدـ عـلـىـ وـاقـعـ تـاـ رـاـ مـهـمـةـ يـعـنـيـ مـثـلـاـ اـنـسـانـ شـرـبـ خـمـراـ وـمـاـ عـلـمـ بـاـنـهـ مـحـرـمـ هـلـ هـذـاـ يـعـتـبـرـ فـيـ حـقـهـ ذـنـبـاـ اوـ لـاـ يـعـتـبـرـ فـيـ حـقـهـ ذـنـبـاـ. هـذـهـ هـيـ صـورـةـ الـمـسـأـلـةـ 00:06:24

فـهـنـاـ الـمـصـنـفـ يـقـولـ اـنـهـ فـعـلـ مـاـ لـاـ يـأـمـنـ اـنـ يـكـوـنـ قـبـيـحـاـ وـجـبـ اـنـ يـتـوـبـ اـذـاـ فـعـلـ مـاـ لـاـ يـأـمـنـ اـنـهـ قـبـيـحـ فـاـنـهـ يـجـبـ عـلـىـ التـوـبـةـ اـمـاـ اـذـاـ فـعـلـ شـيـئـاـ لـاـ يـرـاهـ قـبـيـحـاـ مـاـ يـجـبـ عـلـىـهـ التـوـبـةـ 00:06:50

هـذـاـ القـوـلـ مـشـكـلـ لـمـاـ مـشـكـلـ لـاـنـ اـهـلـ الـبـدـعـ يـرـتـكـبـونـ مـاـ يـرـتـكـبـونـ وـهـمـ يـظـنـونـ اـنـهـمـ لـاـ يـفـعـلـونـ قـبـيـحـاـ الـيـسـ كـذـلـكـ فـهـلـ الـاـنـ يـعـاـمـلـونـ عـلـىـ ظـنـهـ نـقـوـلـ اـنـ الـوـاجـبـ عـلـىـ اـنـسـانـ موـافـقـةـ الـشـرـعـ 00:07:14

لـاـ مـاـ يـغـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ لـكـنـ هـنـاكـ فـرـقـ فـيـ فـرـقـ بـيـنـ الـمـؤـاـخـدـةـ وـبـيـنـ كـوـنـ الشـيـءـ نـفـسـهـ ذـنـبـ فـمـثـلـاـ مـنـ فـعـلـ الـكـفـرـ نـقـوـلـ اـنـهـ فـعـلـ الـكـفـرـ مـاـ نـقـوـلـ لـمـ يـفـعـلـ الـكـفـرـ لـاـنـ ظـنـهـ اـنـ ذـلـكـ لـيـسـ بـكـفـرـ 00:07:37

مـنـ فـعـلـ الـبـدـعـ نـقـوـلـ اـنـهـ فـعـلـ الـبـدـعـ وـلـاـ نـقـوـلـ مـبـتـدـعـ لـيـسـ بـمـبـتـدـعـ لـاـنـهـ لـاـ يـرـىـ اـنـ ذـلـكـ بـدـعـةـ مـنـ فـعـلـ الـكـبـائـرـ؟ـ نـقـوـلـ فـعـلـ الـكـبـيرـةـ وـلـاـ نـقـوـلـ اـنـهـ لـيـسـ كـبـيرـاـ لـاـنـ ظـنـهـ اـنـهـ لـيـسـ بـكـبـيرـاـ. لـاـ 00:08:02

هـذـهـ مـسـأـلـةـ اـخـرىـ فـلـاـ بـدـ اـذـاـ نـقـوـلـ اـنـ هـذـاـ فـعـلـ فـيـ نـفـسـهـ قـبـيـحـ بـغـضـ النـظـرـ عـنـ اـيـشـ؟ـ نـيـةـ الـفـاعـلـ الـاعـتـقـادـ الـفـاعـلـ مـاـ نـنـظـرـ اـلـيـهـ اـمـاـ هـلـ هـوـ مـعـذـورـ اوـ لـيـسـ بـمـعـذـورـ؟ـ هـذـاـ رـاجـعـ لـذـاـ اـعـتـبـارـاتـ اـخـرىـ 00:08:20

فـمـثـلـاـ اـنـسـانـ شـرـبـ الـخـمـرـ لـاـ يـرـىـ اـنـ الـخـمـرـ مـحـرـمـ فـنـحـنـ نـقـوـلـ اـنـتـ اـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ هـلـ نـقـيـمـ عـلـيـهـ الـحدـ اوـ لـاـ نـقـيـمـ عـلـيـهـ الـحدـ؟ـ هـذـاـ يـرـجـعـ لـلـقـضـاءـ هـلـ تـوـفـرـ الشـرـوـطـ هـلـ عـلـمـ بـالـتـحـرـيمـ اوـ لـمـ يـعـلـمـ بـالـتـحـرـيمـ؟ـ لـاـ يـجـوزـ لـنـاـ نـحـنـ اـنـ نـقـوـلـ اـنـتـ مـاـ اـرـتـكـبـ كـبـيرـةـ 00:08:43

لـاـنـكـ مـاـ عـلـمـتـ اـنـ الـخـمـرـ حـرـامـ لـاـ قـالـ الشـيـخـ تـقـيـ الدـيـنـ فـمـنـ تـابـ تـوـبـ عـامـهـ هـذـهـ التـوـبـةـ مـقـتـضـيـةـ لـغـفـرـانـ الـذـنـوبـ كـلـهـاـ.ـ الحـمـدـ لـلـهـ هـذـاـ الـلـيـ ذـكـرـنـاـ وـلـنـاـ 00:09:07

قـلـنـاـ التـوـبـةـ الـعـامـةـ وـاـنـ لـمـ يـعـيـنـهاـ اـيـشـ صـحـيـحـ لـاـنـهـ نـدـمـ عـامـ اـمـاـ عـلـىـ التـقـصـيـرـ وـاـمـاـ عـلـىـ الـاحـجـامـ عـلـىـ الـمـحـظـورـ.ـ نـعـمـ لـاـ انـ يـعـارـضـ هـذـاـ عـامـ لـاـ انـ يـعـارـضـ هـذـاـ عـامـ مـعـارـضـ 00:09:25

يـوـجـبـ التـخـصـيـصـ مـثـلـاـ اـنـ يـكـوـنـ بـعـضـ الـذـنـوبـ لـوـ اـسـتـحـضـرـهـ لـمـ يـتـبـ مـنـهـ بـقـوـةـ اـرـادـتـهـ اـيـاهـ اوـ لـاـعـتـقـادـهـ اـنـهـ حـسـنـ.ـ وـتـصـحـ مـنـ بـعـضـ ذـنـوبـهـ فـيـ الـاـصـحـ يـعـنـيـ الـيـوـمـ كـنـاـ نـقـرـاـ فـيـ 00:09:43

اـحـدـ الـمـؤـلـفـاتـ فـيـ الـعـصـرـ مـعـ بـعـظـ الـطـلـبـةـ تـأـمـلـتـ لـمـ جـاءـ ذـكـرـ اـبـنـ مـفـلـحـ تـأـمـلـتـ فـيـ تـلـامـذـةـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ كـلـهـمـ اـئـمـةـ اـئـمـةـ اـيـنـماـ تـوـجـهـتـ تـجـدـهـمـ اـئـمـةـ وـعـلـمـاءـ الـمـيـسـيـ وـالـذـهـبـ وـابـنـ مـفـلـحـ 00:10:00

وـالـبـرـزـالـيـ وـابـنـ الـقـيـمـ وـابـنـ كـثـيرـ اـلـىـ اـخـرـهـ تـتـعـجـبـ رـحـمـهـ اللـهـ كـمـ تـأـثـرـواـ بـعـلـمـهـ نـعـمـ قـالـ وـذـكـرـ الشـيـخـ مـحـيـ الدـيـنـ النـوـوـيـ اـنـهـ تـصـحـ مـنـ ذـلـكـ الذـنـبـ عـنـ اـهـلـ الـحـقـ هـلـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ درـسـ عـلـىـ 00:10:23

اـهـ النـوـوـيـ رـحـمـهـ اللـهـ وـلـاـ لـيـشـ كـيـفـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ رـحـمـهـ اللـهـ وـرـدـ اـلـىـ دـمـشـقـ بـعـدـ سـنـةـ سـتـمـيـةـ وـسـتـيـنـ وـالـنـوـوـيـ تـوـفـيـ سـنـةـ كـمـ سـتـ مـنـةـ وـسـتـةـ وـسـبـعـينـ اوـ تـسـعـةـ وـسـتـيـنـ طـيـبـ اـذـرـكـهـ 00:10:46

ولذلك قال بعض العلماء انه عندما جاء الى اه اه دمشق كان اول جلوسه ان ابا اخذ بيده واجلسه عند النووي وكان النووي يقسم تلامذته الى ثلاث طبقات قسم يدرسهم القرآن فقط - [00:11:13](#)

وقسم يدرسهم الحديث فقط وقسم يدرسهم الفقه وغيره فلما جلس اول ما اجلسوه ان يسوم معاہ قسم القرآن واذا هو حافظ القرآن
فطلب من كيختلي نويا ينتقل الى الكبار فقال له كيف - [00:11:37](#)

قال اختبرني ولم يكن وصل الى الثانية عشر من عمره فاختبره فوجده شيئاً عجيباً. فاخذه واجلسه مع الكبار واذا ب الطلبة يتعجبون
وشيسوي هذا معهم مرض النووي فوظعوا فادا بشخص اخر - [00:12:01](#)

اجلسه النووي يدرس الناس الفقه فاختلط في حكاية قول عن الشافعي فذكرها عن الشافعي بدون قيد او شرط فقام ابن تيمية وقال
ليس هذا قول الشافعي الطلاب الكبار يسكتونه كيف ترد على الشيخ - [00:12:31](#)

فلما ذهب الشيخ ونظر الى الاصول وجد القول كما قاله ابن تيمية نعم قال رحمة الله وذكر الشيخ محى الدين النووي انها تصح من
ذلك الذنب عند اهل الحق وهو الذي ذكر القطبي انه خلاف قول المعتزلة - [00:12:53](#)

قال ابن عقيل عن احمد ما يدل على ان التوبة لا تصح الا عن جميع الذنوب قالت لرجل قال لو ظربت ما زنت ولكن اترك النظر فقال
احمد رضي الله عنه ما ينفعه ذلك - [00:13:13](#)

فسليه الانتفاع بترك الزين فسلبه الانتفاع بترك الزنا مع اصراره على مقدماته وهو النظر فاما صحة التوبة عن بعض الذنوب يعني
الامام احمد قال ما ينفعه ذلك لماذا لا ينفعه - [00:13:29](#)

يقول ابن مفلح فسلبه الانتفاع اجتنبه بفتح السين فسلبه الانتفاع بترك الزنا مع اصراره على مقدماته وهو النظر نعم قال فاما صحة
التوبة عن بعض الذنوب فهي فهي اصل اهل السنة - [00:13:45](#)

وانما يمنع صحتها المعتزلة وبعض الخوارج وبعض الخوارج اصل مذهبهم ان الاصرار على اي كبيرة كفر
التوبة من غيرها غير مجدية واضح وجهوا قولهم ولا لا - [00:14:06](#)

نعم وانما يمنع صحتها المعتزلة والقائلون بالاحتياط وانه لا تتفع طاعة مع معصية فاما من صحق الطاعة مع المعاصي صحق التوبة
من بعض المعاصي. انتهى كلامه وذكر هذه الرواية القاضي - [00:14:24](#)

اذا انتهى كلامه المقصود به كلام النووي وذكر هذه الرواية القاضي القاضي اه ابو يعلى يمكن حتى الكلام السابق كلام ابن عقيل عفوا
وليس كلام النووي ونتأمل هذه المسألة المهمة - [00:14:42](#)

لو اننا لم نصح طاعة الطابع مع توبته من بعض الذنوب دون بعض من ذا الذي يأمن امر خطير ولذلك اهل السنة والجماعة
يصححون توبة بعظ العصاة من بعض ذنبهم ويصححون قبول الطاعات مع وجود بعظ المعاصي - [00:15:02](#)

نعم قال وذكر ابن عقيل في الارشاد هذه الرواية ولفظها قال اي توبة هذه طرح انها اختياره وان لها قول جمهور المتكلمين. قال وقد
قال احمد في تعاليق ابراهيم الحربي - [00:15:25](#)

لو كان في الرجل مائة خصلة من خصال الخير وكان يشرب النبيذ لمحتها كلها وهذا من اغاظ ما يكون واحتاج لاختياره بما ليس فيه
الحجja. على كل حال هذا من باب الغلطة حتى لو صحت هذه الرواية للامام احمد - [00:15:43](#)

فهي من باب التغليظ لا من باب تقرير المسألة فرق بين الامررين نعم وقال الشيخ تقى الدين رحمة الله انما اراد يعني احمد رحمة الله
ان هذه ليست توبة عامة لم يرد ان ذنبها - [00:16:02](#)

هذا كذنب المصر على الكبار. فان النصوص المتواترة تنافي ذلك واحمل كلامي على ما يصدق بعضه بعضاً اولى لا سيما اذا كان القول
الآخر مبتدعاً لم يعرف عن احد من السلف - [00:16:21](#)

انتهى كلامه جميل نعم قال ابن عقيل ايضاً في الفنون قال بعض الاصوليين لا تصح التوبة من ذنب مع الاصرار على غيره. هؤلاء
الاصوليين هم الذين تأثروا برأي المعتزل نعم - [00:16:36](#)

فان الانسان لو قتل لو قتل فان الانسان لو قتل انساناً لو قتل فان الانسان لو قتل لانساناً ليس نعم فان الانسان لو قتل

الانسان ولدا حتى العبارة الماظية نسيت اصلاحها لك انت قريتها غلط - [00:16:55](#)
شوف قال اول عبارة قال الشيخ فمن تاب توبة عامة كانت هذه التوبة مقتضية لغفران الذنوب كلها ها انا ما ادرى انت قريته غلط او
انا سمعتها غلط بعدين شنو قلت - [00:17:22](#)

ايه كسرت الاثنين فصار ما نعرف وبين المعارض وبين المعارض فاما تفتح الاول وتكسر الثاني واما تكسر الاول وتفتح الثالث عشان
نعرف ان في معارض وفي معارض واضح قول ولا لا - [00:17:38](#)

كانت معنى كلامي ارجع الان الى الثاني الثاني نعم فان الانسان لو قتل لانسان ولدا واحرق له بيدرا ثم اعتذر عن احرق
البيدر دون قتل الولد لم يعد اعتذارا. هم - [00:17:55](#)

وهذا ظاهر ظاهر على مذهب احمد فيجب ان يكون هو المذهب لأن احمد قال اذا ترك الصلاة تكاسلا كفر وإن كان مقیما على الزکة
والحج وغير ذلك انتهی کلامه فيما تبی وفي مأخذہ نظر ظاهر لارا لا ریب ان في مأخذہ نظر ظاهر - [00:18:16](#)

لماذا فيما اخذہ؟ اولا ان القياس الذي ذكره الاصوليون قياس مع الفارق لماذا قياس مع الفارق لأن الاصل في حقوق الادميين ان مبناه
على المشاحة والبخل حتى هذا مشاهد انت الحین اذا شفت من ابنك سؤال - [00:18:37](#)

انت اذا شفت من ابنك مرة اطاعك وعصاك تسعه وتسعین مرة ما تسمیه باه طیب بعدین اطاعك بعدین عصاك بعدین اطاعك بعدین
عصاك بس خلاص لو يجيب لك الف واسطة هذا ما فيه فایدة منه انت تقول هذا ما في فایدة منه - [00:19:02](#)

كل يوم يتوب ويقول انا ببرک وبعدين يرجع. طیب ورب العالمین جل وعلا يقول ان عبدي علم ان ربنا يغفر الذنب فليفعل ما شاء في
قياس مع الفارق اولا لأن حقوق العباد حقوقهم مبنية على المشاح ورب العالمین بنی حقوقه على المسامحة - [00:19:20](#)

ثانيا ان سعة رحمة الله عز وجل وقبول توبته من عبده شيء لا يقاد بقبول توبة العبد لمعصية السيد لمعصية عبده واضح القياس مع
الفارق ولا لا؟ بس نعم قال القاضي ابو الحسين اختلف الرواية وكذلك القياس على قول احمد لا يصح - [00:19:43](#)

لان الامام احمد قال اذا ترك الصلاة تكاسلا كفر وإن كان مقیما على الزکة والحج وغير ذلك هذا قياس مع الفارق لانه يراه كافر فما دام
يراه كافر فلا ينفعه عمل الطابع كما لو كان مشركا وتصدق هل يقبل - [00:20:09](#)

اذا ما في القياس نقول القياس فاسد القياس مع الفريق لا مو فاصل القياس الفاسد ما يكون مصادم للناس لأن القياس اذا اردت ان
تبين فساده ماذا تفعل اما ان تبين لاحظ - [00:20:25](#)

اما ان تبين خطأه من جهة انه مصادم للنص ولا قياس مع النص وهذا هو القياس الفاسد عرفت واما ان تبين ان القياس يصح لكن
بشرط ان لا يكون هناك فارق - [00:20:44](#)

فإذا وجد الفارق ما يجوز القياس هذا مع هذا. لماذا؟ لوجود الفارق يعني مثلا اذا اراد انسان ان يقيس فيقول ان العبد يباع ويشتري
المال كالمتاع اذا يجوز اطلاقه كما يجوز اطلاق المتاع من ماله - [00:21:01](#)

نقول هذا القياس مع الفارق ليش؟ لأن هذا نفس ادمي معصوم الاصل وإن كان عبدا وان جاز بيعه واضح نعم قال القاضي ابو الحسين
اختلفت الرواية هل تصح التوبة من القبيح مع المقام مع المقام على على قبيح اخر يعلم التائب - [00:21:27](#)

في قبحه او لا يعلم المقام بفتح الميم المقام بفتح الميم مكان الاقامة عن الشرك والمقام بضم الميم زمن الاقامة. نعم قال على
روايتين احدهما يصح اختيارها والدي وشيخه لانه لا خيار. القائل اختيارها والدي. القائل هو ابو الحسين - [00:21:49](#)

آآ ابن ابي يعلى الفرة نعم لانه لا خلاف انه يصح التقرب من المكلف اختيارها والدي عرفنا والده ابو يعلى طیب وشيخه ابن عقیل
صاحب الفنون نعم قال لانه لا خلاف انه يصح التقرب من المكلف بفعل واجب مع ترك مثله في الوجوب كذا في مسألتنا - [00:22:13](#)

والثانية لا يصح زارها ابو بكر واحتج بقوله تعالى ان تجتنبواكبائر ما تنهون عنه نکفر عنکم سیئاتکم. اذا قال اللي اذا انتبهوا اذا قال
في کتب الحال ابو بكر بدون اضافة او قيد فالمعنى به ابو بكر الاخير - [00:22:41](#)

نعم فوعد بغفران الصغار باجتناب الكبائر اذا ارتكب الكبائر اخذ بالكبائر والسرائر شاقل واحتج بأنه يستحيل ان يكون محظوظا لقوله
تعالى ان الله يحب التوابين يكون في حال ما هو محظوظ كفعل ما هو محبوب. على كل حال هذه الرواية التي - [00:23:01](#)

عن ابن شاقلة فيه نظر لماذا؟ لأن اهل السنة والجماعة اصلاً يقولون العبد قد يكون محبوباً من جهة وبغوضاً من جهة من الله عز وجل محبوب على ايمانه ببغوض على فسقه. انما هذا لا يستقيم على قاعدة من؟ المعتزلة والخوارج - 00:23:25

الذين يقولون العبد اما محبوب واما ببغوض ما يصير اثنين وكان شيخنا عبد المحسن العباد البدر نفع الله به العباد والبلاد كان دائماً يقول ويتمثل بهذا البيت من الشعري يقول الشيب كره - 00:23:42

وكره ان افارقك فاعجب لشيء عنبغضه محبوبه قال هذا البيت فيه دلالة على صحة معتقد اهل السنة والجماعة ان الشيء يبغض من وجه ويكره من وجهي نعم وروى احمد ومسلم عن الاغاني ابن يسار المزنی رضي الله عنه - 00:24:01

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه ليغافن على قلبك واني لاستغفر الله عز وجل في اليوم مئة مرة وعن ابي هريرة رضي الله عنه المقصود ليغافن على قلبي اي انه يصيبيه شيء مما ينكره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:21

واصل الغين مثل الغيم لكنه اخف منه وعلى شيء خفيف يكون يؤثر على القلب في صفائحه ونقاشه هذا الحديث فيه دلالة ان الاستغفار له اثر عظيم على نقائص القلب لذلك ماذا كان يقول ابن تيمية رحمه الله - 00:24:42

كان يقول اذا اغلقت المسألة علي انشغلت بالاستغفار حتى يفتح الله عليه ذلك فربما استغفر الف مرة حتى يفتح الله عليه. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. قرأت في جميع تراجم العلماء شيء عجيب - 00:25:07

لكن اه ابن تيمية رحمه الله له اشياء مميزات في في حياتي منها انه رحمه الله ما كان يعرف للكل وقتاً ها هذه من عجائبه رحمه الله. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً - 00:25:28

يا ايها الناس توبوا الى الله عز وجل فاني اتوب اليه في اليوم مئة مرة رواه مسلم والبخاري وقال سبعين مرة ليس هناك تعارض بين المئة مرة والسبعين مرة لان المجالس متعددة - 00:25:51

والحمد لله عن ابي هريرة مرفوعاً والله اني لاستغفر الله عز وجل واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة. نعم وهي عانت هذه اللحظة يعني ان يقول استغفر الله واتوب اليه استغفر الله واتوب اليه. استغفر الله واتوب اليه - 00:26:08

هذا معنى فيستغفر الله عز وجل واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة الافضل ان الانسان يقول استغفر الله واتوب اليه ويقول اللهم اغفر لي ايضاً نعم والحمد لله حدثنا محمد بن صعب قال حدثنا محمد بن صعب عندك - 00:26:26

عندنا ابن مصعب نعم قال والحمد لله حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا سلام المسكين والمبارك عن الحسن عن الاسود اللي ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتني بمسير فقال - 00:26:48

اللهم اني اتوب اليك ولا اتوب الى محمد قال النبي صلى الله عليه وسلم عرف الحق لاهله محمد بن مصعب مختلف فيه ولم يسمع من ولم يسمع الحسن من الاسود - 00:27:02

يعني الحديث فيه علتان العلة الاولى القول في محمد ابن مصعب والعلة الثانية الانقطاع بين الحسن بن ابي الحسن البصري وبين الاسود ابني رضي الله تعالى عنه ومعلوم ان التوبة الى الله - 00:27:17

والturn to الله في حال حياته قد جاء في القرآن قال الله عز وجل ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفروا لهم الرسول استغفروا الله واستغفر لهم - 00:27:37

الرسول وفي البخاري قالت عائشة لما علقت التصاویر وغضب النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قالت اني استغفر الى الله ورسوله ما في بأس يعني اطلب ان يغفر الله لي واطلب من الرسول اذا اخطأ في حقي ان يسامحي هذا المقصود - 00:27:52

ما هو المقصود انه يغفر الذنوب عليه الصلاة والسلام نعم لكن مغفرة الذنوب لا تكون الا من الله عز وجل نعم قال عن ابن عباس وانس رضي الله عنهم مرفوعاً - 00:28:11

ولو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ان يكون له واديا ولن يملأ كفاه الا التراب يتوب الله على من تاب متفق عليه نسأل الله ان يتوب علينا وعليكم - 00:28:26

نعم والحمد لمن الواجب على المسلم دائماً ان يعزم على ترك الذنوب كلها يعني بعض الناس قد يكون ورع في اكل الحرام لكن لا

يتوب من الكذب بعض الناس ورع - 00:28:41

في الكذب لا يكذب لو يقتل لا يكذب لكنه يأكل الحرام وبعض الناس ربما يتورى عن الاثنين لكنه يغتاب وبينما الواجب على المسلم ان يتوب توبة عامة وهذه احد التفسيرات في قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا - 00:29:01

ما معنى نصوحا الاول نصوحا اي لا رجعة معها الى الذنب والثاني نصوحا قال خالصا من كل الذنوب يعني عامة نعم ولا حمد والبخاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعترف بالذنب ترظي عن ما احمد ولا البخاري - 00:29:24

هذا انتم خلی عنهم يا شيخ نعم ادري انا من رحم الله احمد والبخاري ورضي الله عنهم وعن الائمة. نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعذر الله الى امرئ - 00:29:50

اخرا جله حتى بلغه ستين سنة. الله اكبر وان وان جهله وان جهله تاب مجملة. يعني جهل الذنب المعين ماذا يفعل؟ يتوب مجبى والمراد والله اعلم توبة عامة والا فقد ذكر الشيخ تقى الدين ان التوبة المجملة لا توجب دخول كل فرد من افراد الذنوب فيها. ولا تمنع دخوله - 00:30:08

كلالفظ المطلق بخلاف العام وما قاله صحيح ما هنا؟ بمعنى الذي مو بمعنى النفي نعم وعنه لا تقبل من الداعية الى بدعته المضلة والقاتل ذكرها القاضي واصحابه نعم قال ابن التوبة لا تقبل من الداعية الى بدعته - 00:30:38

معنى هذا الكلام ان اهل البدع الذين ليسوا بداعية الى البدعة اذا تابوا من بعض الذنوب ان الله يقبل منهم فنفهم معنى حديث ان الله حجر عن صاحب البدعة التوبة - 00:31:02

على ان المقصود به الداعي. هكذا فهمه الامام احمد في هذه الرواية نعم والقاتل. قال والقاتل هذه رواية عن امام احمد كما قال ابن عباس ان القاتل لا توبة له - 00:31:17

وهي رواية للامام احمد لكنها مرجوحة كما سيأتي قال ابن عقيل التوبة من سائر الذنوب مقبولة خلافا لاحدى الروايتين عن احمد لا تقبل التوبة القاتل ولا الزنديق ثم ثم بحث المسألة وقال - 00:31:34

الزنديق اذا ظهر لنا هذا يجب ان نحكم بایمانه الظاهر وان جاز ان يكون عند الله عز وجل كافرا. وقال ولان الزنديق نوع كفر وان الزندقة ولان الزندقة. ما معنى الزندقة؟ قلناها في احد الدروس - 00:31:50

قلنا زندقة اصلها كلمة فارسية. ما هي عربية لكن عربت اصلها زنديجي ومعناها الحياة الابدية وهم اصلا طائفه من اهل الفرس يظنون بدوام الدنيا وفناء الافراد يقولون هي فناء الاعيان - 00:32:10

لا فناء الجنس فكل من كل من زعم ان لا يوجد نار ولا جنة ولا رب هؤلاء يسمون زنادقة وتفسير اخر ان الزنديق بخلاف المنافق المنافق اه طبعا بعض اهل العلم يرى ان كل زنديق منافق - 00:32:34

وقد يقول المنافقين وقد يقول المنافقون هم الزناديقة ولكن من اهل العلم من يقول ان المنافق الذي يظهر الایمان حفاظا على نفسه ومآلده ودمه والزنديق هو الذي يظهر الاسلام لافساد الدين - 00:32:59

فيعني يصير مطوع يصير شيخ دكتور بيري يفسد الدين يمكن يكون مرسلا من اليهود ولا من النصارى المخابرات الموساد ولا من المخابرات السعي اي ايه يعني ولا شيء يعني فيسمعونا الحين بعدين - 00:33:23

نعم عبد الله بن سباء مثلا وغيره هذا ما هو بعيد نعم قال وقال لان الزندقة نوع كفر فجاز ان تحبط بالتوبة كسائر الكفر من التوسل والتمجس والتهجد والتنصر وكمان تظاهر بالصلاح اذا اتى معصية وتاب منها - 00:33:40

وقال وليس الواجب علينا معرفة الباطن جملة وانما المأمور على حكم الظاهر فإذا كان لنا في الظاهر حسن طريقته وتوبته وجب قبولها ولم يجوز ردتها لما بينا وان جميع الاحكام تتعلق على كل حال هناك قول - 00:34:04

عن جم من اهل العلم ان الزنديق لا تقبل توبته فعلى اي شيء نحمل قولهم هذا محمول على ان المراد انا لا نقبل توبته في الظاهر هو يريد افشل الدين - 00:34:26

طيب ماذا نريد افساد الدين وجاء وخذناه وجبناه نبي نقيم عليه حد الردة او القتل يقول كانه تائب كيف نعلم انه هو تائب حقيقته؟

يمكن يذهب ويفسد الدين ويمكن يذهب ولا يفسد الدين - 00:34:42

تحتمل ولا قالوا حماية لجلاب الدين يقتل حاله كحال من تكلم في النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين فانه وان اظهر الاسلام والتنمية والندم يقتل لماذا حماية لجناب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:59

اذا في فرق بين اه قبول توبتي وبيني وبين الله هذا الشيء. فالذين قالوا ان الزنديق لا تقبل توبته مرادهم انه يجب عليه ان يقام عليه الحد ويريح المسلمين منه. اما هو وبينه وبين الله هذا شيء اخر. نعم - 00:35:19

قال وان جميع الاحكام تتعلق بها قال ولم اجد لهم شبهة اوردوها الا انهم حكوا عن علي رضي الله عنه انه قتل زنديقا ولا امنع من ولا امنع من ذلك. ولا امنع من ذلك - 00:35:35

هذا لا زال كلام للقاضي. نعم وان الامام عفوا كلام ابن عقيل. نعم. وان الامام اذا رأى قتله لانه ساع في الارض بالفساد له ذلك. هذا هو الوجه هذا هو الوجه. نعم - 00:35:49

فاما ان تكون توبته لم تقبل بدلالة ان الطريق لا يسقط الحد عنهم بعد القدرة ويحكم بصحته عند الله عز وجل في غير اسقاط الحد عنهم فليس من حيث لم يسقط القتل لا تصح التوبة - 00:36:05

ولعل احمد رضي الله عنه وعلا بقوله لا تقبل في غير اسقاط القتل يكون ما قوله هو مذهبه روایة واحدة وقال ايضا هو معنى ما ذكره الانصار لعل احمد تعلق بان فيه حق ادمي وذلك لا يمنع صحة التوبة - 00:36:19

انه تعلق لانه تعلق به حقان فالتجابة تسقط ما يثبت تسقط ما يثبت في معصية الله عز وجل ويبقى ظلم الادمي ومطالبته على حالها. وذلك لا يمنع صحة التوبة. وكذلك قال هو وهو معنى كلام غيره - 00:36:38

كمن قال لا تقبل توبة مبتدع نحن لا نمنع ان يكون مطالبا بمظالم الآدميين لكن لا يمنع هذا لا يمنع هذا صحة التوبة كالتجابة من السرقة وقتل النفس وغصب الاموال صحيحة - 00:36:57

مقبولة والاموال والحقوق للادمي لا تسقط فيكون هذا الوعيد راجعا الى ذلك ويكون نفي القبول عائدا الى القبول الكامل ممكنا هذا توجيه صحيح نعم ومن كلام القاضي ابي يعلى رحمة الله على كل حال نحن لا بد ان ندرك - 00:37:19

ان قول العلماء ان المبتدع لا تقبل توبته على وجهين الوجه الاول انه هو لا يريد ان يتوب لانه هو يظن انه يعمل عمل حسن فكيف يقال فلان يتاب عليه وهو اصلا ليس بنادي؟ بل يدعو الى بدعته هذا وجه - 00:37:36

الوجه الثاني ان يقال لا تقبل توبته من جهة انه لما ابتعد تبعه الناس على هذه البدع. طيب الان هو يريد ان يرجع الى السنة. والناس الذين ظلمهم اليسا لهم حقوق في اظلله اي اهل - 00:37:55

هذه الحقول تسقط ولا تبقى هذا الوجه الثاني لا تقبل توبة المبتدع اي فيما يتعلق في حقوق الادمية في نظامهم كلهم راح يأتون يوم القيمة ويتمسكون برقبته. يقول يا رب انا تائب طيب انت تائب لكن هؤلاء اثامهم عليك - 00:38:13

ماذا تفعل نعم ومن كلام القاضي ابي اعلى وذكر انه نقل ذلك من كتب اخيه قال المروزي قيل احمد رضي الله عنه عن ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:38:32

اه ان الله جل وعلا انه قال ان الله عز وجل احتجر التوبة عن صاحب بدعة. نعم وحجر التوبة اي اي شيء معناه اي شيء معناه؟ هم. قال احمد لا يوفق ولا ييسر صاحب بدعة اي توبة. هذى احد - 00:38:48

كما ذكرت نقط وهو مشهور عن السلف ان المقصود ان الله عز وجل احتجر التوبة عن صاحب بدعة ان المقصود بحجر التوبة معناه لا يوفق ولا ييسر نعم ولذلك تجد - 00:39:07

ان عامة اهل البدع لا يتوبون انما الذين يتوبون قلة ومع ذلك تبعات من اظلمهم يبقى ولا ما يبقى تضرب لكم مثال الان الا ترون ان الراجي في اخر حياته - 00:39:23

قال وها انا اذا اموت على عقيدة امي. اقرأ في الاثبات الرحمن على العرش استقى واقرأ في النفس ليس كمثله شيء. طيب والناس اللي اللي بقوا على ما كان عليه - 00:39:43

هذه مشكلة هذى تبعات باقية نعم من اهل العلم من يقول ان الله يتحمل عنه التبعات اما بالعفو عن اظلمهم لاجل صدق توبته واما بتخفيف العذاب عنهم واما واما كما تعلمون هناك عدة اسباب - [00:39:59](#)

آأ يعني داعية آآ العفو والصفح من الله عز وجل الكريم سبحانه وتعالى. نعم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ هذه الآية ان [00:40:19](#)
الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئاً لست منهم في شيء -

وقال النبي صلى الله عليه وسلم هم اهل البدع والاهواء ليست لهم توبة. هم كذلك في ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئاً لا يشترط لست [00:40:38](#)
منهم في شيء قال هم اهل البدع والاهواء ليست لهم توبة -

هذا الحديث لا يصح ورفعه للنبي صلى الله عليه وسلم ولعله يكون من تفسيرات بعض المفسرين من الصحابة والتابعين فاختلط [00:40:55](#)
بعضهم فرفعه ولا ولكن الحديث الاول صحيح نعم قال الشيخ تقي الدين واية -

ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم اذادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهدىهم سبيلا حمل بعضهم هذه البدع هذه الآية
على اهل البدع الدعاة الذين يشهدون صباحاً الاسلام ثم يأتون بالبدع المكفرة ثم في المساء يشهدون ان لا اله الا الله ثم يأتون بدع [00:41:19](#)
المكفرة -

هؤلاء لا يتوب الله عليه نعم قال الشيخ تقي الدين رحمه الله لان اعتقاده لذلك يدعوه الى ان لا ينظر نظراً تماماً الى دليل خلافه فلا [00:41:43](#)
يعرف الحق الا دليل خلافي -

يعني خلافي ما يعتقد الى دليل خلافه فلا يعرف الحق ولها قال السلف احب الى ابليس من المعصية قال ايوب السختياني
وغيره ان المبتدع لا يرجع. ساضرب لكم مثال - [00:42:01](#)

لو رأينا انساناً رجلاً او حتى لو امرأة وهو في المرقص يرقص على الطبل والمزمار والآلة وغير ذلك نقول له ولن تتقارب الى ذلك ماذا [00:42:19](#)
يقول؟ اعوذ بالله تقرب الى الله بالرقص؟ مستحيلاً -

صح ولا لا طيب تقول له انت هذا ذنب ولا لا؟ يقول اي والله انا مقصراً الله يتوب عليه صح طيب شوف الرجل الذي يرقص في [00:42:37](#)
المسجد مع الطبل والناي -

قولها شتسوي؟ تقرب الى الله شوف المصيبة الان يرقصها ويأتي بها كلمات ما انزل الله بها من سلطان وهي حل ويهتز ويدخل [00:42:51](#)
ابليس في في جسمه ويرقص ويطرد اذا انتهت يقول انا تقربت الى الله -

قولها التوبة قولها توب من شنو شوفوا الفرق العظيم نعم وقال ايضاً لذلك صدق من قال من السلف فساق اهل السنة خير من عباد [00:43:15](#)
اهل البدع نعم وقال ايضاً التوبة من الاعتقاد الذي كثر ملازمته صاحبه له -

معرفته بحججه يحتاج الى ما يقارب ذلك من المعرفة والعلم والادلة ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا اقتلوا شيوخ [00:43:38](#)
المشركين تبقوا شبابهم قال احمد وغيره لان الشيخ قد عسى في الكفر فاسلامه بعيد -

خلاف الشاب فان قلبه لين فهو قريب الى الاسلام. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما لا توبة لمن قتل مؤمناً متعمداً هذا اللي سألت [00:43:58](#)
عنه يا شيخ توبة القاتل -

هي رواية للإمام احمد وهي رواية عن ابن عباس انه لا توبة للقاتل. القاتل المسلم فكيف يوجه؟ نعم وقال ان اية الفرقان والذين لا [00:44:14](#)
يدعون مع الله لها اخر مكية نسختها اية اية مدنية. مم -

ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم وقال ايضاً عن اية النساء لم ينسخها شيء وان اية الفرقان نزلت في اهل الشرك روى ذلك [00:44:33](#)
البخاري ومسلم. اذا ابن عباس الرواية عنه ظاهرة هذه رواية. احد الروايات عن ابن عباس -

ان من قتل مسلماً متعمداً لا توبة له لم؟ قال من وجهه الاول ان اية النساء متأخرة النزول فهي ناسخة اية الفرقان متقدمة النزول [00:44:53](#)
مكية هي منسوبة والوجه الثاني ان اية الفرقان في من قتل المشرك -

واية النساء في من قتل المشرك اذا معنى انك اخذتها يعني خصيتها بمعنى التخصيص نعم وما روى عن ابن عباس في نفي قبول [00:45:16](#)
التوبة القاتل يشبه والله اعلم انه اراد به ان حق المقتول لا يسقط بمجرد التوبة -

الى الله عز وجل بل لا بد من الخروج من مظلمة الادميين. وهذا حق كما قاله ابن عباس. اذا ما معنى رواية منع ابن عباس توبة القاتل
هذا احد الوجوه هذى احد الوجوه. ما هو؟ انتبهوا. ان توبته لا تسقط حق المقتول - 00:45:36

فلو جاء اولياء المقتول وطلبوا بالدية لهم ذلك قال رب الى الله عز وجل الله يسقط حقه. طيب وحق المقتول؟ يبقى اذا لا توبة لقاتل
المسلم لانه قتل. كيف لم تستسمح منه - 00:46:01

لو ان الانسان اغتاب انسان يمكن يجي يقول سامحني والله انا ذكرتك بسوء واحطأت في حركك صحي طيب اذا قتلوه كيف يتطلب منه
السامحة؟ ما يمكن هذا وجه هذا - 00:46:17

والوجه الآخر الذي ينبغي ان ينزل عليه قوله ابن عباس لا توبة لقاتل المسلمين ان مراده رحمة الله زجر الناس عن القتل لا سيما وان
الاقتتال كان شديدا بين المسلمين - 00:46:30

وان الخارج كانوا يعملون السيف في قتل المسلمين وقع قتال بين المسلمين وبين المسلمين كما تعلمون وقع قتال بين آآ عبد الله بن
الزبير وبين آآ الثقي وبين ابن الزبير وبين عبد الملك بن مروان وو الى اخره. نعم - 00:46:48

قال وهذا حق رب ابن عباس فان من تمام توبته تعويض المظلوم يمكن اولياء المقتول اذا مكثهم فقتلوا او عفوا عنه او
صالحوه على الديمة. فهل يسقط حق المقتول في الاخرة على - 00:47:09

في مذهب احمد وغيره ولعن ابن عباس كان من يقول لا يسقط حق المقتول في الاخرة. هذا توجيه جميل نعم طلعوا على هذا القول
ظهر الاستدلال ابن عباس انه حتى رب الى الله عز وجل - 00:47:26

حتى اذا تاب الله عز وجل لا يتوب عليه لا لأن في رواية اخرى انه قال بقبول توبة القاتل فهل معناها التعارض؟ اي نعم هذا توجيه
هذا احد التوجيهات انه لما قال بقبول توبة القاتل مقصود في رب الله - 00:47:43

والمنع في رب المال على احد التوجيهات نعم قال وعلى هذا القول فيأخذ المقتول من حسنات القاتل بقدر مظلمته. مم هذا شيء هذا
شيء واضح نعم توجيه جميل على ضوء الحديث الذي سينأتي. نعم - 00:48:03

كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح اذا استکثر القاتل وغيرهم من اهل الظلم التائبين والحسنات ما يوفي به ظلماءه ويبقى له فضل
كان بمنزلة من عليه ديون وابتسم اموالا يوفي بها ديونه يبقى ويبقى له فضل - 00:48:21

ويأتي كلامه في توبة المبتدأ وغيره ايضا ويؤيد ما قال احمد في المسند. يعني يؤيد هذا التوجيه وان رب المقتول يبقى نعم ما قال
احمد في المسند حدثنا سفيان عن عمار عن سالم - 00:48:37

انه قال سئل ابن عباس رضي الله عنهم عن رجل قتل مؤمنا ثم تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى. قال ويحك وانى له الهدى سمعت
نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول يجيء المقتول متعلقا بالقاتل يقول يا رب سل هذا فيما قتلني. ها لاحظ - 00:48:56

كلامه الان واضح انه اراد رب المقتول كيف يهتدى والمقتول سيطالبه بحقه طيفين قال قائل انتبهوا الان فان قال قائل فان
المسلم اذا قتله الكافر ثم اسلم الكافرليس يغفر الله له - 00:49:16

كما جاء في الحديث ضحك ربنا من رجلين قتل احدهما الاخر ودخل الجنة قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال قتل الكافر المسلم ثم
اسلم فقاتل في سبيل الله فقتل - 00:49:37

فاخذ بيد احدهما حتى دخل الجنة نقول اذا كان الكافر الاصلي الذي قتل المسلم اذا تاب يتوب الله عليه ويعفو عنه رب المقتول
انتبهوا فلما اذا لا يقبل من المسلم الذي قتل المسلم اذا تاب لم؟ لا يكون كذلك - 00:49:55

واضح الاشكال لهذا هذا يبقى هذا الاشكال نعم والله لقد انزلها الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم وما نسخها بعد اذ انزلها. الله هذا
كلام جميل ليس جميل يا شباب؟ ها - 00:50:19

ان قوله انزلها الله فيه دلالة ان السنة منزلة وهي من الله عمار هو الدهني وسالم هو ابن ابي الجعد اسناد جيد. ورواوه النسائي وابن
ماتة من حدث سفيان. الله اكبر - 00:50:40

ورواه احمد ايضا مما لا عن محمد ابن جعفر وروح شعبه عن مسلم انه قال سمعت ابن عباس فذكره باسناد جيد ومسلم هو ابن مفرار

جعفر هو الملقب بعنده شيخ الامام احمد - 00:50:58

وروح عن شعبة عن مسلم هو ابن مخربا فيكون السند ايطا متصل. نعم وينبغي ان يقال اذا قيل لا توبة له معناه يعذب على هذا الذنب ولابد ثم يخرج كاهل الكبار اذا لم يتوبوا لانه لا يخرج من النار ابدا ولم اجد هذا صديق - 00:51:16
العين عباس ورعن احمد. طيب هنا في اشكال اذا كان لم يأتي يعني ابن عباس لا صريحا ولا عن الامام احمد انه يخلد في النار فكيف يستدلون بالآلية والآلية فيها الخلود وفي النار - 00:51:36

وممن يقتل الان ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ها وغضب خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وعدله عذابا عظيم الا فيها ذكر الخلود ولهذا قال العلماء رحمهم الله - 00:51:50

انه ليس مقصود الامام ابن عباس ولا المقصود الامام احمد انه لا توبة له مطلقا وانما المراد انه حق المقتول يبقى لا انه يعذب حق المقتول ياخذه. كيف ياخذه هذا عند الله عز وجل - 00:52:09

طيب والآلية على وجهين اما ان نقول ان الآية نزلت في حق الكافرين الذين يقتلون المسلمين عامدين متعمدين فالله عز وجل اخبر انهم بفعالهم هذه استحقوا هذه العقوبات اضافة على كفرهم - 00:52:28

والوجه الثاني ان الآية نزلت في حق من يستحل قتل المسلم ولو كان لان استحلال قتل المسلم كفر وبهذا بهذه الآية وبهذه مثل هذه الاحاديث استدل من كفر الخوارج واضح - 00:52:51

ليش؟ لانه الخوارج ماذا يقولون عن المخالفين؟ كفار فيقتلونهم على انهم مسلمون والآن انهم كفار اذا قالوا استحلوا دماء المسلمين فلما استحلوا دماء المسلمين فهم يدخلون تحت هذه الآية لانهم استحلوا دماء المسلمين - 00:53:11

والله حرمه على كل حال. الجواب الثاني ضعيف لماذا ضعيف؟ لأن الآية لم تتحدث عن القتل عن الاستحلال وانما تحدث عن القتل لكن يمكن الجواب ان يقال ان القتلى مترب على عقيدة مسبقة - 00:53:29

لم يقتل المسلم لم يقتل لعداوة او لاستحلال العداوة شأنها شأن الكبار استحلال كفر فيستحق الخلود نعم قال ولم اجد هذا صريحا عن ابن عباس ولا عن احمد وحکاه بعضهم قولوا في التفسير ولا وجہ له فانه لا يکفر لا بذلك عند - 00:53:51

أهل السنة ولا وجہ عندهم لتخليد مسلم في النار. على كل حال حكاية بعضهم قولوا في التفسير الذي يظهر لي ان له وجہ وهو الاستحلال وهو الاستحلال نعم قال رحمه الله - 00:54:19

فصل في عدم صحة توبة المصر وكيفية التوبة من الذنوب ولا تصح التوبة من ذنب اصر على مثله ولا يقال للتائب ظالم ولا مسرف ولا تصح من حق الادمي ذكره في المستمع والشرح وقدمه في الرعاية. قضى به ابن عقيل في الارشاد - 00:54:35

وفي الفصول وهو الذي ذكره النووي في رياض الصالحين عن العلماء ونص عليه احمد قال عبد الله سألت ابي عن رجل اغتال من رجل ماله يختال يعني هنا نسميه اليوم الخلوة - 00:54:55

فأخذ المال خلوة اختلاس ها؟ يسمونه الجراید يسمونه اختلاس صح ولا لا نعم ثم انه انفقه واتلفه ثم انه ندم على ما فعل وتاب. وليس عنده ما يؤدی فهل يكون في ندمه وتوبته ما يرجى له به - 00:55:10

مات على فقره خلاص مما عليه فقال ابي رحمه الله لابد لهذا الرجل من ان يؤدی الحق وان مات فهو واجب عليه. فهو واجب عليه يؤدیه الى ورثته اه من اخذ مال امرى مسلم - 00:55:28

بغير حق فمات الاخذ منه فان المال يجب ارجاعه الى ورثته نعم وقال في روایة محمد ابن الحكم في من غصب ارضًا لا يكون تائبا حتى يردها على صاحبها. وان علم شيئاً باقياً من - 00:55:43

سرقة ردها عليه ايضاً قال فيمن اخذ من طريق المسلمين توبته ان يرد ما اخذ فان ورثه رجل فقال في موضع لا يكون عدلاً حتى يرد ما اخذ. وقال في موضع هذا اهون ليس هو اخرجه. واعجب الي ان يرده - 00:56:03

قال احمد في روایة صالح لمن ترك الصلاة وسألته صالح فيمن ترك الصلاة وسألته صالح توبته ان يصلي؟ قال نعم وقيل بل. والله تعالى

يعوض المظلوم قال وابن العقيل قال في الهدایة ومظالم العباد تصح التوبة منها على الصحيح في المذهب - 00:56:24

وقول ابن عباس من مات نادما عليها كان الله عز وجل المجازي للمظلوم عنه كما ورد في الخبر لا يدخل النار تائب من ذنب. هنا تسمية الله عز وجل بالمجاز من باب الاخبار وليس من باب الاسمية - 00:56:44

الله المجازي يعني هذا خبر وليس اسم الله عز وجل وقال في الرعاية الكبرى فعل المぬ يرد ما اثم به وتاب بسببه او بذلك الى مستحقه. او ينوي ذلك اذا امكنته - 00:57:00

وتعذروا ردوا في الحديث. اذا امكنته او ينوي ذلك اذا امكنته وتعذر رده تعذر رده في الحال واخر ذلك برضاء مستحقه وان يستحل من الغيبة والنسمة ونحوهما. يعني اذا كان غير قادر على ينوي ينوي الاداء - 00:57:16

ينوي الاداء ويطلب منه الاعذار ويطلب منه التأخير نعم قال ابن ابي الدنيا يحيى ابن ايوب قال حدثنا اسباب عن ابي رجاء الخرساني عن عباد ابن كثير عن جريري - 00:57:37

عن ابي نظرة عن جابر وابي سعيد رضي الله عنهم انهم قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا فان الرجل قد يزني فيتوب. يتوب الله عز وجل عليه - 00:57:52

وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه عباس ضعيف وابو رجاء قال العقيري منكر الحديث. ثم ذكر حديثه موت الغريب شهادة. لا شك ان هذا الحديث لا يصح - 00:58:08

ومما يدل على انه لا يصح انه حتى الزنا تعلق به حقوق الاخرين تعلق به حق المرأة حق اولياء المرأة وان كان لها ابناء ابناء وان كان لها الزوج الزوج وان كان لها اب اب اب كلهم - 00:58:26

اعراضهم انتهكت بسبب هذا الفعل الشنيع نسأل الله السلامة لنا ولكم ولذرياتنا نعم وقيل ان علم به المظلوم والا دعا له واستغفر ولم ولم يعلمه وذكر الشيخ تقي الدين انه قول الاكثرين وذكر غير واحد ان تاب من قلب انسان او غيبته قبل قبل علمه به - 00:58:40

هل يشترط هل يتشرط لتوبيته اعلامه والتحلل منه؟ على روایتين واختار القاضي انه لا يلزم له لما روى ابو محمد الخلاب باسناد عنانية دعاء من اغتاب رجلا ثم استغفر له من بعده غفر له غيبته - 00:59:05

رئيس نادي عناصر مرفوعة كفارة من اغتب له يعني المقصود ان تستغفر الله هل المقصود ان تستغفر له بمعنى تطلب من الله ان يغفر له او ان المراد - 00:59:21

ثم تستغفر له او ان تستغفر له يعني تطلب منه ان يغفر لك هذا احد التوجيهين وعلى كل حال ان كان ممكناً طلب المغفرة منه والمسامحة فهذا امر حسن واذا كان لا يمكن فالواجب - 00:59:35

فالواجب الاستغفار له في الاماكن التي اغتبته فيها والثناوة عليه بما هو اهلها في الاماكن التي اغتبته فيها ولهذا ايتها الاخوة اياكم والغيبة واياكم والنسمة اياكم وذكر الناس في المجالس - 00:59:53

مهما امكن ان لا تذكر احد بلسانك فوالله خير لك بعض الناس نسأل الله السلامة والعافية خصومه الاحياء والاموات اهل الشرق اهل الغرب يجي انسان مثلاً يجي انسان يقول اهل الكويت كذا وكذا يعني كل الكويتيين يصيرون خصومك يوم القيمة شتسوي - 01:00:11

يجي انسان يقول اهل مصر كذا كل المصريين يصيرون خصوم لك ماذا تفعل يوم القيمة؟ كلمة واحدة والله لو تأمل فيها وجدها عظيمة. لو عشرة يمسكونك وياخذون حسناتك ما يبقى لك شيء. شلون لو ملابسين الناس يصيرون خصومك - 01:00:32

الامر عظيم يا اخوان نسمع اليوم في الجرائد في المجالس ها كل جماعة يقتابون الاخرين بالجملة ما هو بالافراد بالجملة لو قال بعض لحوسب عليه. فكيف اذا قال ها؟ اتنى بلفظ الكل مصيبة - 01:00:49

نسائل الله السلامة والعافية تالله ان يغفر لنا لكم وان يحفظ لنا في السنن اما قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضمن لي ما بين لحيين ضمنت له الجنة. الله اكبر. نعم - 01:01:09

قال ولان في اعلامه ادخال غم عليه قال القاضي فلم يجوز ذلك وكذا قال الشيخ عبد القادر رضي الله عنه ان كفارة الاغتيال ما روى انس وذكره وخبر انس المذكور ذكر ابن الجوزي في الموضوعات وفيه عنبرة ابن عبد الرحمن متوفى - [01:01:23](#)

وذكر مثله من حديث سهل ابن سلمان ابن عمرو كذاب ومن حديث جابر وفيه حفص بن عمر الايدي متوفى. يعني وين ما ترور ما في فايدة حديث لا يصح. نعم - [01:01:44](#)

وذكر ايضاً حديث انس في الحدائق وقال انه لا يذكر فيها الا الحديث الصحيح قال ابن عبد البر في كتاب بهجة يعنى خالف شرطه صاحب الحدائق قال فشرطه لانه قال لا يذكر فيها الا الحديث الصحيح - [01:01:58](#)

ومع ذلك ذكر فيه حديث لا يصح لان في سنته راوياً يأتي بالمنكرات والمواضيعات. نعم قال ابن عبد الوار في كتاب بهجة المجالس قال حذيفة رضي الله عنه كفارة من اغتبت ان تستغفر له - [01:02:18](#)

قال عبدالله ابن المبارك لسفيان ابن عيينة من الصواب ان الحديث الذي رفع صواب انه موقوف ها وليس مرفوعاً. نعم فقال عبد الله بن المبارك لسفيان ابن عيينة التوبة من الغيبة ان تستغفر من التبعة - [01:02:35](#)

قال سفيان بل تستغفر لما قلت فيه وقال ابن المبارك لا تؤذوه مرتين ومثل قول ابن المبارك اختاره الشيخ تقى الدين ابن الصلاح الشافعى في فتاواه. المقصود به ابن الصلاح اللي هو ابو عمرو ابن الصلاح - [01:02:51](#)

الشهرزوري الكردي العلامة المحدث الفقيه الشافعى قال الشيخ تقى الدين بعد ان ذكر روایتين في المسائل المذكورة قال فكل مظلمة في العرض من اغتياب صادق وبهجه كاذب فهو في معنى القذف - [01:03:09](#)

القذف قد يكون صدقاً فيكون في المغيب غيبة وقد يكون كذباً فيكون بهتاناً قال اصحابنا ان البهتان والافتراء شيء لا يعلم به الرجل وانت تفترى عليه نعم يرى اصحابنا انه لا يعلم - [01:03:28](#)

بل لا يعلم بل يدعوه له دعاء يكون احساناً اليه في مقابلة مظلمته كما روي في الاثر ومن هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شتمته او لعنته او سببته ايما مسلم شتمته او لعنته او سببته او جلدته - [01:03:46](#)

فاجعل ذلك له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيمة وهذا صحيح المعنى من وجهه. كذا قال وهذا المعنى في المسند والصحيحين وغيرهم. وفيه اشتراط ذلك على ربه. وفيه انما انا بشر - [01:04:05](#)

كما يغضب بشر وقال احمد حدثنا عالم قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال حدثنا السميط عن ابي السوار العدوبي عن خالي انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وناساً يتبعونه - [01:04:21](#)

قال فاتبعته معهم معهم. قال فجئني فجئني القوم قال ففجئني القوم يسعون واتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربني ظرية اما بعسيب او قضيب او سواك او شيء كان. فوالله ما اوجي عليه - [01:04:38](#)

قال فبت بليلة وقال او قلت ما ضربني رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لشيء علمه الله عز وجل في. وحدثني نفسي ان اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبحت - [01:04:58](#)

فنزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال انك راع لا تكسر قرون رعيته فلما صلينا الغداء او قال اصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اناساً يتبعوني - [01:05:10](#)

وانني لا يعجبني ان يتبعوني. اللهم فمن لهم ضربت او سببتك فاجعلها له كفارة واجرا. او قال مغفرة ورحمة او كما قال اسناد جيد ولعل مراد شيخ التقى الدين رحمه الله تعالى ان شاء الله تعالى ما في شرح مسلم وغيره انه اجاب العلماء بوجهين - [01:05:24](#)

احدهما المراد ليس باهل باهل لذلك عند الله عز وجل في باطن الامر. نعم ايما رجل سببته لعنته وشأنته على اي شيء يحمل؟ على انه ليس باهل ولم يكن كذلك - [01:05:48](#)

يعني غضب عليه وليس اهل. انتقض وليس باهل. نعم ولكنه في الظاهر مستوجب له في ظهر لهن في ظهر له النبي صلى الله عليه وسلم استحقاقه لذلك بامارة شرعية فيكون في باطن الامر ليس اهلاً لذلك - [01:06:03](#)

وهو صلى الله عليه وسلم مأمور بالحكم بالظاهر. والله تعالى يتولى السرائر. وعلى هذا جاء الحديث قال لعل بعظامكم ان يكون الحن
ها من بعدي فاحكم له على نحو ما - [01:06:21](#)

اسمع فايما امرئ اقتطعت له مال امرئ مسلم فانما اقتطع له جمرا من النار نعم والثاني ان ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس
بمقصود. بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامه بلا نية. قولهم تربت يمينك - [01:06:34](#)

وعقرة حلقا لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء فخاف ان يصادف اجابة. فسأل ربه سبحانه ورغب في ان يجعل ذلك رحمة
وكفارة وقربى وظهورا واجرا وانما كان يقع هذا منه نادرا. ولم يكن صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا لعانا ولا منتقا
لنفسه. صلى الله - [01:06:53](#)

وفي الحديث انهم قالوا ادعوا على دوس فقال اللهم اهد دوسا وقال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قال ابن عقيل في الفنون ان
المراد عند ثورة الغضب لامر يخصه - [01:07:18](#)

او لردع يدعوا بذلك الكلام عن التجرد عن على فعل المعصية لا نعنه في الخمر لانه تشريع في الزجر الا ان يكون اراد رحمة فانه
يتحمل احتمالا حسنا. لأن لعنته عند من لعنه غاية في المنع عند - [01:07:32](#)

كاذب ما لعنه عليه وتوبته وتوبته. فسمى اللعنة رحمة حيث كانت الائلة الى الرحمة. قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية كلامه المتقدم
وقال ابن الاثير في النهاية في قوله ان رجل اعترض النبي صلى الله عليه كلامه المتقدم اللي هو الاول - [01:07:52](#)
يعني انه لعنه وليس باهل فطلب من الله ان يقلبه الى رحمة نعم وقال ابن الاثير رحمه الله في النهاية من الاسير يعني يعتبر
من اقران ابن من مفلح - [01:08:12](#)

ومن تلاميذ شيخ الاسلام نزيل الجزري صاحب النهاية في غريب الحديث وقال ابن الاثير في النهاية في قوله ان رجل اعترض النبي
صلى الله عليه وسلم يسأله فصاح به الناس فقال دعوا الرجل ارب ما له - [01:08:30](#)

قيل بوزن علم و معناها الدعاء عليه اي اصيبيت ارائه و سقطت. مم. وهي كلمة لا يراد بها وقوع الامر. كما يقال تربت يداك و قاتلك الله.
وانما تذكر في معرض الدعاء وفي هذا الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم قولان. احدهما - [01:08:47](#)

تعجب من حرص السائل ومزاحمته والثاني انه لما رأه بهذه الحال من الحرص عليه طبع البشرية فدعا عليه وقد قال في غير هذا
الحديث اللهم انما ليشر فمن دعوت عليه فاجعل دعائي له رحمة - [01:09:07](#)

وقيل معناه احتاج فسائل من ارب الرجل يأرب اذا احتاج يعني الاول الاول قريب بوزن عليما معناها الدعاء عليه اصيبيت اربه
وسقطت اطرافه يعني ايدينه كان لما تقول ارب ما له اي قطعت يده مالا - [01:09:26](#)

ها مثل ما هنا في العامية عندنا يقول يا الله يقطعه هذا معناه والمعنى الثاني انه من ارب الرجل يأرب من اربا الرجل يأرب نعم اذا
احتاج ثم قال ما له؟ اي اي شيء به وما يريده - [01:09:45](#)

والرواية الثانية ارى بوزن حمل اي حاجة له وما زائدة للتقليل اي له حاجة يسيرة وقيل معناه حاجة جاءت به فحذف ثم فحذف
ثم سأله فقال ما له والرواية الثالثة يعني تكون المعنى هكذا ارب ماله - [01:10:06](#)

والرواية الثالثة الف بوزن كتف والارب الحادق الكامل اي هو الف فهدف المبتدأ ثم سأل فقال ما له اي ما شأنه؟ على وزن ارب يعني
على وزن كتف فمعنى هذا الكلام اي هو قريب اي هو - [01:10:30](#)

مح الحاج نعم هو غريب يعني هو محتاج ما له اتركوه خليه يسأل قال وهذا احسن من اعلامه فان في اعلامه زيادة ايذاء له فان تبرر
الانسان بما علمه من شتمه فان تضرر الانسان بما علمه من شتمه ابلغ من تضرره بما لا يعلم - [01:10:53](#)

ثم قد يكون ذلك سبب العداوة على الظالم اولا. اذ النفوس لا تقف غالبا عند العدل والانصاف. فتبصر هذا في اعلامه هذان فسادان.
يعني لما اغتببت انسان تروح تقول انا اغتبتك - [01:11:17](#)

تسامحي اول شي تدخل عليه الحزن لماذا اغتابني؟ تدخل عليه الوساوس والسبب الثاني وهذا ايضا شي مهم يمكن ان الرجل يتعدى
عليك فانت تكون سبب في ايقاع الظلم منه ايضا - [01:11:33](#)

ولهذا يقول ان الانسان اذا اراد ان يتوب من الغيبة وخشي من هذه الامور فعليه ان يستغفر له فقط نعم قال وفيه مفسدة ثابتة ولو كانت بحق وهو زوال ما بينهما من كمال الالفة والمحبة - [01:11:50](#)

او تجدد القطيعة والبغضة. والله تعالى امر بالجماعة ونهى عن الفرقة. نعم وهذه المفسدة قد تعظم في بعض المواقع اكثر من بعض وليس في اعلامه فائدة الا تمكينه من استيفاء حقه كما لو علم. فان له ان يعاقب اما بالمثل ان امكنته بالتعجيل او بالحد - [01:12:09](#) واذا كان في الایفاء من الجنس مفسدة عدل الى غير الجنس كما في القلب. وفي الفدية وفي الجراح اذا خيف الحيف وهنا طيب اذا خيف الحيض وهنا قد لا يكون حقه الا في غير الجنس اما العقوبة او الاخذ من الحسنات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت عنده مظلمة - [01:12:31](#)

لاخيه في دم او مال او عرض فليأته. فليستحله قبل ان يأتي يوم ليس فيه درهم ولا دينار. الا والسيئات في الانكار له حسنات اخذ من حسناته صاحبه فاعطيها. وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئاته فالقيت على صاحبه ثم يلقى في النار - [01:12:54](#) واذا كان فيعطيه في الدنيا حسنة بدل الحسنة فان الحسنات يذهبن السيئات والدعاء له والاستغفار احسان اليه وكذلك الثناء عليه بدل الذم له وهذا عام في من طعن على شخص او لعنه او تكلم بما يبديه امرا او خبرا بطريق الافتاء او التحضير او غير ذلك - [01:13:18](#)

فان اعمال النساء اعظم من اعمال اليد حيا او ميتا. حتى لو كان ذلك بتأويل او شبهة ثم باه الخطأ فان كفاره كذلك ان ان يقابل ان يقابل الاساءة اليه بالاحسان بالشهادة له بما فيه من الخير والشفاعة له بالدعاء. فيكون الثناء - [01:13:38](#) دعاء بدل الطعن واللعنة. لا شك ان اعمال اللسان اعظم من اعمال اليد ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قدمه في الحديث المسلم من سلم المسلمين من لسانه. لماذا قدم؟ قال الحافظ ابن حجر قدم لسبعين - [01:13:58](#)

الاول لأن ضرره اكبر والثاني اذا ضرره اشبه فيما يمكن للانسان ببيانه ان يسب الاولين والآخرين لكن باليد كيف يؤذى الاولين والآخرين؟ ما يقدر صح ولا لا نعم ويدخل في هذا انواع الطعن واللعنة الجاري بتأويل سائد او غير سائغ - [01:14:15](#) كالتكفير والتفسير ونحو ذلك مما يقع بين المتكلمين في اصول الدين وفروعه. الله المستعان الله المستعان نعم كما يقع بين اصناف الفقهاء والصوفية واهل الحديث وغيرهم من انواع اهل العلم والنهي من من كلام بعضهم في بعض تارة بتأويل - [01:14:38](#) مجاورة تارة بتأويل مشوب بهوى وتارة بهوى مح. يا الله الله اكبر الله اكبر لانه يتكلم عن واقعناها وهذا الواقع كان موجود حتى في زمنه رحمة الله يتكلمون بعضهم في بعض اشراف الفقهاء يتكلم بعضهم في بعض - [01:14:58](#)

هذا ما يفهم هذا ما يعقل واهل الحديث يتكلم بعضهم في بعض الله المستعان نعم بل تخاصمو هذا الضرب بالكلام والكتب كتخاصم غيرهم بالايدي والسلاح وغيرهم. يؤلفون الكتب. كل واحد يتكلم في الثاني - [01:15:20](#) هذا يريد ان يبين عوار هذا وهذا يريد ان يبين عوار هذا ما عندهم مشغلة اخرى نعم وهو شبيه بقتال اهل العدل والبغى والطائفتين الباغيتين والعادلتين من وجه والباغيتين من وجه - [01:15:38](#)

وهذا باب نافع جدا وال الحاجة اليهما جدا. فعلى هذا لو سأل المذوق والمصبوغ لقاله هل فعل ذلك ام لا؟ بل يجب عليه الاعتراف على من الروايتين كما تقدم اذ توبته صحت في حق الله تعالى بالندم وفي حق العبد بالاحسان اليه بالاستغفار ونحوه - [01:15:55](#) وهل يجوز الاعتراف او يستحب او يكره او يحرم الشبيه ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال؟ فقد يكون الاعتراف اسفل القلوب كما يجري بين الاداء من ذوي الاخلاق الكريمة. ولما في ذلك من صدق المتكلم. وقد تكون فيه مفسدة العداون - [01:16:16](#) على الناس او ركون كبيرة فلا يجوز الاعتراف. فلو الداء المقصود به يعني جمع ودود وهو الناس الذين بينهم ود واخلاقهم عالية فانه اذا اعترف لهم زادوا المحبة محبة. نعم - [01:16:36](#)

قال واذا لم يجب عليه الاقرار فليس له ان يكذب بالجحود الصريح لان الكذب الصريح محرم والمباح لاصلاح ذات البين هل هو التعريض او الصريح في خلاف؟ ومن جوز الصريح هناك فهل يجوز هنا - [01:16:56](#) قد مر معنا انا قلنا ان الكذب الصريح لا يجوز حتى بالاصلاح بين الناس وانما المقصود التعريض نعم فيه خلاف فمن جوز الصريح

هناك فهل يجوز هناك فيه نظر ولكن يعرض - [01:17:10](#)

فان في المعارض مندوحة عن الكذب وهذا هو الذي يروى عن حذيفة ابن اليمان انه بلغ عثمان رضي الله عنهم انه بلغ عثمان رضي الله عنه لا بل انه بلغ عثمان رضي الله عنه شيء عنه - [01:17:27](#)

فانكر ذلك بالمعاليه وقال ارفع ديني وقال ارفع بعضه او كما قال وعلى هذا فاذا استحلف على ذلك جاز له ان يحلف ويعرض لانه مطلوب بالاستحلف اذا كان قد تاب صحت توبته لم يبقى لذلك عليه حق فلا يجب اليمين عليه - [01:17:43](#)

لكن مع عدم التوبة والاحسان الى المظلوم وهو باق على عداوته وظلمه فاذا انكر بالتعريض كان كذبا فاذا حلف كانت يمينه غموسا.

الله المستعان وقال الشيخ تقي الدين ايضا سألت عن نظير هذه المسألة وهو رجل تعرض للمرأة لامرأة غيره فزنا بها ثم تاب من ذلك

- [01:18:08](#)

سؤاله زوجها عن ذلك فانكر فطلب استحلاله فان حلف على نفي الفعل كانت يمينه غموسا. يعني هو الان تاب من ذنب سيقع الان فيه ذنب اخر وهو اليمين الغموس. نعم - [01:18:30](#)

وان لم يحلف رويت التهمة واذا فر جرى عليه وعليها من الشر امر عظيم. فاتيته ان يضم الى التوبة فيما بينه وبين الله الاحسان الى الزوج بالدعاء والاستغفار والصدقه عنه - [01:18:44](#)

ونحو ذلك مما يكون بازاء ابائه له في اهله فان الزنا بها تعلق تعلق به حق الله تعالى وحق زوجها من جنس حقه في عرضه وليس هو مما ينجبر بالمثل كالدماء والاموال. بل هو من جنس القذف الذي جزاوه من غير جنسه. وتكون توبه هذا كتبه القاذف -

- [01:18:58](#)

وتعريضه كتعريضه وحليفة على التعريض كحليفة واما لو ظلمه في دم او مال فانه لابد من نيفاء الحق فانه له بدلا. وقد نص احمد في الفرق في الفرق بين توبه - [01:19:20](#)

وبين توبه القالب وهذا الباب ونحوه فيه خلاف خلاص عظيم وهذا الباب ونحن فيه خلاص عظيم. وتفريح كربات النفوس من اثار المعاصي والمظالم. فان الفقيه كل الفقيه الذي لا يؤييس - [01:19:35](#)

الناس من رحمة الله عز وجل ولا يجرئهم على معاصي الله تعالى وجميع النفوس لا بد ان تذنب فتعريف النفوس ما يخلصها من الذنوب من التوبة والحسنات الماحية. كالكافارات والعقوبات هو من اعظم - [01:19:54](#)

فوائد الشريعة انتهى كلامه قال ابن عقيل رحمه الله في ان كانت المظلمة فساد زوجتي جاري او غيره بالجملة وهتك عرض حرمة فراشه قال وهتك حرمة فراشه قال بعضهم احتمل الا يصح احالله من ذلك لانه مما لا - [01:20:09](#)

باباته ابتداء ولا يفرح بحالله بعد وقوعه. قال ابن عقيل وعندي انه يبرأ بالاحلال بعد وقوعه وينبغي ان يستحله. فانه حق لادمي يجوز ان يبرأ بالاحلال بعد وقوع المظلمة ولا يملك اباحتها ابتداء كالدم والقذف. والدليل على انه حق له انه يلاعن زوجته -

- [01:20:28](#)

ويفسخ نكاحها لاجل التهمة به. وغلبة ذلك على ظنه وانما يتحالف في حقوق الادميين انتهى كلامه ولان الزوج يمنع من وطأها زمن العدة وفي منه من مقدمات الجماع خلاف. وذلك بسبب الانسان لا سيما ان كان اكرهها. فقد ظلمها وظلم الزوج - [01:20:48](#)

وقد روى النسائي وابن ماجة والترمذى وصححه حديث عمرو بن الاحوص انه شهد هذه المسألة مذكورة في كتب الفقه ان امرأة لو اكرهت على الزنا فانه لا يجوز لزوجها ان يقربها بالوقاء - [01:21:13](#)

حتى يستبين انها خالية وليس حائلة انها لم تحمل بحية وبعدهم يقول بثلاث حيلات اما المقدمات فلا يمنع الصحيح انه لا يمنع هو منها لانها زوجته. نعم وقد روى النسائي وابن ماجة والترمذى وصححه حديث عمرو بن الاحوص انه شهد حجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه - [01:21:29](#)

وفيه الا ان لكم على نسائكم حقا وان لنسائكم عليكم حقا. اما حكم على نسائكم فلا يوطئن فروشاكم من تكرهون ولا يأذنا في بيوتكم من تكرهون. الا وحقهن عليكم ان تحسنوا اليهن في في كسوتهن - [01:21:56](#)

وفي الصحيحين من حديث عبد الله وفي رواية بدل كسوتهن تحسن اليهن في عشرتهم وفي الصحيحين من حديث عبدالله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الذنب اعظم؟ قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا وهو خلقك - [01:22:17](#)
قيل ثم اي؟ قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعن معك. قيل ثم اي؟ قال ان تزانية حليلة جارك قال في شرح مسلم وذلك يتضمن الزنا وافسادها على زوجها قلبها الى الزاني وهو مع امرأة الجار اشد قبحا وجرما. لا النجار اتنقل من جاره الذب عنه وعن حريمها -

[01:22:36](#)

ويؤمن بوائقه ويطمئن اليه وقد امر باكرامه والاحسان اليه فاذا قابل هذا كله بالزنا بأمراته وافسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يمكن منه غيره كان في غاية من القبح. انتهى كلام - [01:23:00](#)

وعلى هذا يكون المراد بما يأتي من ان الحج كفاراة اي في حق الله عز وجل. واما حق الادمي فالكلام فيه كغيره من حقوق الادميين
ولهذا لو اختص بالمقاتل لم يسقط حق الله عز وجل فيه مع انه مبني على المسامحة. فاولى الا يسقط حق الادمي هنا - [01:23:15](#)
ولا يلزم ان يختص بعقوبة في الدنيا سوى الحد الذي هو حق الله عز وجل في القصاص. وقدف الادمي بالزنا او غيره بشيء والله اعلم
والله تعالى اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:23:36](#)

وعلى الله وصحابه نعین الحمد لله شيخنا احسن الله اليك انسان يعني كتاب انسان وهذا الشخص معروف يعني نقول اللي يغتابني
اللي يتكلم فيبني او يطعن فيبني في منهجي انا ما احل له - [01:23:50](#)
ما احلله؟ ايه الا لمن يتأسف مني ما ما احل له يعني اه يستغفر لي او كذا الا لمن يبينه او يرد كلامه. طيب. يقول انا كذبت انا فكيف
يبقى حقه حتى يحلله. يذهب اليه - [01:24:07](#)

يعتبر غبية اذا لم يعي الشخص يعني نفسه؟ لا يعني مثلا قال قال رجل كذا وكذا ليس بغبية ولكن يتعمد منطق مثلا اي نعم ايه
يجي انسان ويقول مثلا اه اهل السودان كذا وكذا - [01:24:30](#)
كله - [01:24:49](#)